TD

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

TD/365
1 April 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

الدورة التاسعة
ميدراند، جنوب افريقيا
٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من أمانة الأونكتاد

أقرّ مجلس التجارة والتنمية، في الجزء الثاني من دورته الحادية والأربعين (الجلسة ٨٥٨ المعقودة في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥)، البند الموضوعي من جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للمؤتمر (البند ٨)، مع شروح هذا البند المتفق عليها.

وأحاط المجلس علماً، في الجزء الأول من دورته الثانية والأربعين (الجلسة ٨٦٧ المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)، بجدول الأعمال المؤقت، كما استُكمل بالبنود الاجرائية والادارية المعهودة.

ويرد في الفرع الأول من هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت، مع ما اتُفق عليه من شروح للبند الموضوعي.

وترد في الفرع الثاني شروح البنود الاجرائية والادارية.

أولاً - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

١- افتتاح المؤتمر

٢- انتخاب الرئيس

٣- إنشاء هيئات الدورة

٤- انتخاب نواب الرئيس والمقرر

٥- وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر:

(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

٦- إقرار جدول الأعمال

٧- المناقشة العامة

٨- تعزيز النمو والتنمية المستدامة في اقتصاد عالمي سائر في العولمة والتحرير

الاستجابة لتحدي الاستفادة إلى أقصى حد من الأثر الانمائي للعولمة والتحرير، مع التقليل إلى أدنى حد من مخاطر التهميش وعدم الاستقرار. ولتحقيق هذه الغاية، سيعالج المؤتمر المواضيع التالية:

(أ) سياسات واستراتيجيات التنمية في اقتصاد عالمي متزايد الترابط في التسعينات وما بعدها

'١' تقييم إشكالية التنمية في السياق الراهن

'٢' وضع سياسات واستراتيجيات للمستقبل

(ب) تعزيز التجارة الدولية كأداة للتنمية في عالم ما بعد جولة أوروغواي

(ج) تعزيز تنمية المشاريع والقدرة التنافسية في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية

(د) عمل الأونكتاد في المستقبل وفقاً لولايته؛ والآثار المؤسسية المترتبة عليه

٩- مسائل أخرى

١٠- اعتماد تقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة.

الشروح المتفق عليها لجدول الأعمال المؤقت للأونكتاد التاسع

سينظر المؤتمر، استنادا إلى تقييم للاتجاهات السائدة في الاقتصاد العالمي، ولا سيما الاتجاهات المتعلقة بعمليتي العولمة والتحرير، في نُهج السياسات والتدابير الوطنية والدولية التي تفضي إلى تعزيز النمو والتنمية المستدامة.

البند ٨(أ) ١٠

سيجري المؤتمر تقييماً للاتجاهات الأساسية في النظام الاقتصادي الدولي، ولا سيما تزايد وتعمق الترابط فيما بين البلدان وقطاعات الاقتصاد، وذلك في ضوء آثارها على عملية التنمية. وسيبحث المؤتمر بوجه خاص فرص النمو والتنمية التي تتيحها عمليتا العولمة والتحرير في مجالات مترابطة كالتجارة، والتكنولوجيا، والنقد والتمويل، والاستثمار، والخدمات، والسلع الأساسية، والبيئة، فضلا عن المخاطر والآثار السلبية التي قد تنطوي عليها هاتان العمليتان. ويمكن للمؤتمر أيضا بحث القضايا الجديدة والناشئة التي تدخل في نطاق اختصاصه، وذلك من منظور آثارها على التجارة والتنمية.

البند ٨(أ) ٢٠

سينظر المؤتمر في ما يلزم من سياسات واستراتيجيات وطنية ودولية مناسبة لتمكين البلدان النامية من الاستفادة على نحو كامل من فرص النمو والتنمية التي يتيحها السياق العالمي الجديد، مع التقليل إلى أدنى حد من مخاطر حدوث اختلالات وتقلبات جديدة، بما في ذلك في الأسواق المالية الدولية، واحتمال تهميش أقل البلدان نموا والاقتصادات الضعيفة الأخرى. وفي هذا الصدد، سيضع المؤتمر في اعتباره المشاكل ذات الصلة للاقتصادات المعنية التي تمر بمرحلة انتقالية. وسينظر المؤتمر أيضا في تدابير الدعم الدولية المناسبة لتمكين أقل البلدان نموا من الاشتراك بصورة أكثر فعالية في عمليتي العولمة والتحرير، مع مراعاة نتائج الاستعراض الشامل في منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في التسعينات. ويمكن النظر أيضا في تدابير مماثلة لصالح البلدان ذات الدخل المنخفض والاقتصادات الأخرى الأضعف هيكلياً، كتلك الواقعة في افريقيا، وذلك بهدف تحسين الظروف الاقتصادية من خلال رفع مستويات الدخول وحصائل التصدير.

وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون الهدف هو بناء توافق آراء حول عناصر التعاون الانمائي ونُهج السياسات والاستراتيجيات الانمائية المناسبة، على المستويين الوطني والدولي، المطلوبة للمستقبل. وفي هذا السياق، ينبغي للمؤتمر أيضا أن يولي الاهتمام، في جملة أمور، إلى القضايا المتصلة بمشاكل البطالة، وتخفيف الفقر، والتنمية المستدامة، والسياسات الهادفة إلى زيادة التقدم المحرز في الوصول إلى الأسواق وتدعيمه، ودور الحكومة والقطاعين العام والخاص في عملية التنمية، وتدفقات الموارد، والدين الخارجي. ويمكن أن

يتناول المؤتمر أيضا نُهجاً جديدة للتعاون الاقتصادي بين بلدان الجنوب، فضلاً عن دور التجمعات الاقتصادية الاقليمية وأثرها المحتمل على التنمية في الاقتصاد العالمي السائر في العولمة والتحرير.

البند ٨(ب)

ينبغي للمؤتمر أن يركز على النظر في السياسات والتدابير والاجراءات الملموسة اللازمة على المستويين الوطني والدولي لتعزيز دمج البلدان النامية، ولا سيما اقل البلدان نمواً، في النظام التجاري الدولي. وسينظر المؤتمر في التدابير الوطنية والدولية ذات الصلة الرامية إلى تيسير دمج الاقتصادات المعنية التي تمر بمرحلة انتقالية في النظام التجاري الدولي. وبوجه خاص، ينبغي أن يغطي المؤتمر المجالات التالية: أثر اتفاقات جولة أوروغواي على التنمية؛ والتدابير الرامية إلى مساعدة البلدان النامية على الاستفادة تماماً من الفرص التجارية الناشئة عن الجولة، مع طرح مقترحات لترجمة الالتزامات المقطوعة في اجتماع مراكش الوزراي بشأن أقل البلدان نمواً والبلدان المستوردة الصافية للأغذية إلى عمل ملموس؛ وتعزيز التكامل بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية بغية التصدي للشواغل الإنمائية المتعلقة بالتجارة التي تساور البلدان النامية؛ وتطور نظام الأفضليات المعمم؛ والتدابير اللازمة لبناء القدرات في مجال الكفاءة في التجارة، بما في ذلك الوصول الى تكنولوجيات المعلومات؛ وآثار تكنولوجيات المعلومات على التجارة؛ والتجارة والبيئة؛ والعلاقة المتبادلة بين التجارة وسياسة المنافسة؛ وبناء القدرات في البلدان النامية في مجال الخدمات والفرص التجارية في هذا القطاع؛ والحد من عدم الاستقرار والمخاطر التي تواجهها البلدان النامية التي تعتمد على تصدير السلع الأساسية؛ وتعزيز تنويع السلع الأساسية؛ وادارة الموارد الطبيعية بكفاءة.

البند ٨(ج)

سيركز المؤتمر على تحديد السياسات والتدابير والاجراءات الملموسة اللازمة على المستويين الوطني والدولي لخلق وتعزيز قدرة على إنشاء المشاريع وإيجاد بيئة مؤاتية لتنمية المنشآت القادرة على المنافسة دولياً، آخذا في الاعتبار تعزيز المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وتمويلها. وسيجري النظر في تدابير السياسة على نحو متكامل يشمل مجالات مثل تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي؛ وتنمية القدرات التكنولوجية ونقل التكنولوجيا؛ والخصخصة وإصلاح القطاع العام؛ والعلاقة المتبادلة بين المنافسة وتنمية المشاريع.

البند ٨(د)

سيقيّم المؤتمر العمل الذي أنجزه الاونكتاد منذ دورته الثامنة، فضلا عن الاصلاحات المؤسسية التي اعتمدت في تلك الدورة. وسينظر المؤتمر أيضا في دور الأونكتاد في المستقبل، بما في ذلك علاقته بالمؤسسات الدولية الأخرى، من أجل ايجاد أوجه تعاون فيما بينها. وينبغي للمؤتمر، استنادا الى ولاية الأونكتاد وبغية تقوية منظومة الأمم المتحدة، أن يمكّن الأونكتاد من أن يصبح أداة أكثر فعالية لتعزيز التنمية ودمج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، دمجا كاملا في الاقتصاد العالمي والنظام التجاري الدولي. وينبغي للمؤتمر أن يأخذ في الاعتبار الحاجة الى دمج الاقتصادات المعنية التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي والنظام التجاري الدولي. وسيبت المؤتمر في آثار برنامج العمل وفي هياكل الآليات الحكومية الدولية للأونكتاد واتجاهاتها، آخذا في الاعتبار أيضا ما يتحقق من نتائج في إطار البنود ٨(أ) و(ب) و(ج).

وسينظر المؤتمر أيضا، وفقا لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، في مساهمة الأونكتاد، ضمن مجال اختصاصه، في متابعة نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الكبرى، ومن بينها مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

ثانيـــــاً - شـــروح البنـــود الاجرائيـــة والإدارية من جدول الأعمال المؤقت

١- يرد النظام الداخلي للمؤتمر في الوثيقة TD/63/Rev.2.

البند ١ افتتاح المؤتمر

٢- تنص المادة ١٦ من النظام الداخلي على ما يلي:

"لدى افتتاح كل دورة من دورات المؤتمر، يتولى الرئاسة رئيس الوفد الذي انتُخب منه رئيس الدورة السابقة، وذلك حتى ينتخب المؤتمر رئيساً للدورة الجديدة".

البند ٢ انتخاب الرئيس

٣- تنص المادة ١٧ من النظام الداخلي للمؤتمر، في جملة أمور، على أن ينتخب المؤتمر رئيساً من بين أعضائه.

٤- ووفقاً لما جرت عليه العادة، سيكون رئيس المؤتمر هو رئيس وفد البلد المضيف (جنوب افريقيا).

البند ٣ إنشاء هيئات الدورة

٥- تنص المادة ٦٢ من النظام الداخلي على ما يلي:

"يُنشئ المؤتمر، بالاضافة الى لجنة وثائق التفويض، لجاناً رئيسية وفقاً لتوصيات المجلس ذات الصلة وينشئ من هيئات الدورات الأخرى ما يراه ضرورياً لأداء وظائفه".

٦- وقد أوصى المجلس، في دورته التنفيذية الثانية عشرة المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦، بأن يُنشئ المؤتمر لجنة جامعة للنظر في البند الموضوعي الذي تحيله اليها الجلسة العامة ولتقديم تقرير عن ذلك. وطبقاً للمادة ٦٣ من النظام الداخلي، يمكن للجنة الجامعة أن تنشئ ما يلزم من أفرقة الصياغة للقيام بوظائفها.

البند ٤ انتخاب نواب الرئيس والمقرر

٧- تنص المادة ١٧ من النظام الداخلي على ما يلي:

"ينتخب المؤتمر من بين أعضائه رئيساً ونواباً للرئيس ومقرراً. ويجري انتخاب نواب الرئيس بعد انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية المشار اليهم في المادة ٦٥. وتراعى المراعاة الواجبة، في انتخاب أعضاء المكتب، الحاجة الى كفالة التوزيع الجغرافي المنصف."

مكتب المؤتمر

٨- تنص المادة ٢٢ من النظام الداخلي على ما يلي:

"يكون للمؤتمر مكتب يتكون من ٣٥ عضواً هم رئيس المؤتمر ونواب الرئيس ورؤساء اللجان الرئيسية ومقرر المؤتمر. ويتولى رئاسة مكتب المؤتمر رئيس المؤتمر أو، في حالة تغيبه، نائب الرئيس الذي يسميه الرئيس."

٩- وبأخذ توصية المجلس القاضية بإنشاء لجنة جامعة في الاعتبار، سيتألف الأعضاء الـ ٣٥ لمكتب المؤتمر في دورته التاسعة من الرئيس، و٣٢ نائباً للرئيس، ورئيس اللجنة الجامعة، والمقرر.

١٠- ولذا سيُدعى المؤتمر، في إطار هذا البند، الى انتخاب المقرر، ورئيس اللجنة الجامعة، وبعد ذلك نواب الرئيس الـ ٣٢.

١١- ولضمان توزيع جغرافي عادل، قد يرغب المؤتمر في أن يقرر أن يقوم تكوين مكتبه على أساس التوزيع الجغرافي ذاته الذي قام عليه تكوين المكتب في الدورة الثامنة للمؤتمر، أي ٢١ عضواً من القائمتين ألف وجيم مجتمعتين (٧ من افريقيا؛ و٧ من آسيا؛ و٧ من أمريكا اللاتينية والكاريبي)؛ و٩ أعضاء من القائمة باء؛ و٤ أعضاء من القائمة دال؛ والصين. ووفقاً لما جرت عليه العادة، ينبغي إشراك المنسقين الاقليميين على نحو كامل في عمل المكتب.

البند ٥ وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر

(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض

١٢- تنص المادة ١٤ من النظام الداخلي على ما يلي:

"تعين في بداية كل دورة لجنة لوثائق التفويض تتألف من ٩ أعضاء يعينهم المؤتمر بناء على اقتراح الرئيس. وتنتخب اللجنة أعضاء مكتبها بنفسها، وتفحص وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها الى المؤتمر".

١٣- ووفقاً لما جرت عليه العادة، قد يرغب المؤتمر في أن يقرر أن تتألف لجنة وثائق التفويض من ذات الدول التسع التي كانت أعضاء للجنة وثائق التفويض التي شكلتها الجمعية العامة في آخر دورة لها (الخمسين) وهي الصين، ولكسمبرغ، ومالي، وجزر مارشال، والاتحاد الروسي، وجنوب افريقيا، وترينيداد وتوباغو، والولايات المتحدة الأمريكية، وفنزويلا. (كانت ترأس لجنة وثائق التفويض للدورة الخمسين للجمعية العامة ترينيداد وتوباغو).

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

١٤- وفقاً للمادة ١٤ من النظام الداخلي، تفحص لجنة وثائق التفويض وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها الى المؤتمر. وتنص المادة ١٣ على أن تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين الى الأمين العام للمؤتمر قبل الموعد المحدد لافتتاح الدورة بما لا يقل عن اسبوع إن أمكن. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة وإما عن وزير الخارجية.

البند ٦ إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال

١٥- أقر مجلس التجارة والتنمية جدول الأعمال المؤقت المبين في الفرع الأول أعلاه، كما ذُكر في المذكرة الاستهلالية لهذه الوثيقة.

تنظيم عمل المؤتمر

١٦- سوف تعمم في الوثيقة TD/365/Add.1 مقترحات تتعلق بتنظيم عمل المؤتمر.

البند ٧ المناقشة العامة

١٧- من المتوقع أن تُفتتح المناقشة العامة في الجلسة العامة يوم الأربعاء في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦ وأن تُختتم يوم الجمعة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٦. وسوف يُستمع الى البيانات كل يوم، في الصباح وبعد الظهر على السواء، مع امكان إضافة بعض الجلسات المسائية وفقاً للترتيب الذي تم به تسجيل الوفود في قائمة المتكلمين منذ أن فُتح باب التسجيل في القائمة رسمياً في ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٦ (TD/INF.30).

١٨- ووفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي وللمبادئ التوجيهية التي أقرتها الجمعية العامة، سيُرجى من المتكلمين أن يقصروا مداخلاتهم على ١٠ دقائق كأقصى حد. ولهذه الغاية، يمكن أن تنظر الوفود في إتاحة النص الكامل لبياناتها والتركيز على السمات البارزة أثناء مداخلاتها في الجلسات العامة.

البند ٨ تعزيز النمو والتنمية المستدامة في اقتصاد عالمي سائر في العولمة والتحرير

الاستجابة لتحدي الاستفادة الى أقصى حد من الأثر الانمائي للعولمة والتحرير، مع التقليل الى أدنى حد من مخاطر التهميش وعدم الاستقرار. ولتحقيق هذه الغاية، سيُعالج المؤتمر المواضيع التالية:

(أ) **سياسات واستراتيجيات التنمية في اقتصاد عالمي متزايد الترابط في التسعينات وما بعدها**

'١' **تقييم إشكالية التنمية في السياق الراهن**

'٢' **وضع سياسات واستراتيجيات للمستقبل**

(ب) **تعزيز التجارة الدولية كأداة للتنمية في عالم ما بعد جولة أوروغواي**

(ج) **تعزيز تنمية المشاريع والقدرة التنافسية في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية**

(د) **عمل الأونكتاد في المستقبل وفقاً لولايته؛ والآثار المؤسسية المترتبة عليه**

١٩- ترد الشروح المتفق عليها لهذا البند في الفرع الأول من هذه الوثيقة.

* * *

٢٠- وقام مجلس التجارة والتنمية، وفقاً لقرار اتخذه في دورته الاستثنائية الثامنة عشرة (الجلسة ٨٧١ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)، بعقد دورته التنفيذية الثانية عشرة في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٦ لمواصلة العملية التحضيرية للأونكتاد التاسع. وأنشأ المجلس لهذا الغرض لجنة جامعة لتجتمع بصورة غير رسمية برئاسة رئيس المجلس في الفترة الممتدة بين ٢٦ شباط/فبراير و٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦، وذلك لوضع نص موضوعي لاحالته الى المؤتمر والنظر في أية مسائل أخرى ذات صلة ترى أن من الضروري معالجتها.

٢١- واتخذت اللجنة، كأساس لعملها، تقرير الأمين العام للأونكتاد الى المؤتمر (TD/366/Rev.1)؛ والوثيقة المعنونة أقل البلدان نمواً، تقرير ١٩٩٦، نظرة عامة (TD/B/42(2)/11)؛ ووثائق عمان الختامية (AS/MM/77(VIII)/1/Rev.1)، واعلان كاراكاس (LA/MM/77(VIII)/1) واعلان أديس أبابا المتعلق بالأونكتاد التاسع (AF/MM/77(VIII)/1)، وقد عُممت هذه الوثائق الثلاث الأخيرة في المذكرة TD/370؛ وورقة الموقف التي قدمها الاتحاد الأوروبي والتي عُممت في المذكرة TD/369؛ وبيانات الموقف التي أدلت بها بعض الوفود أثناء دورة اللجنة.

٢٢- ورفعت اللجنة الجامعة تقريراً عن نتائج أعمالها الى المجلس في الجلسة العامة الختامية لدورته التنفيذية الثانية عشرة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦. وأحاط المجلس علماً بالنص السابق للمؤتمر الذي وضعته

اللجنة وقرر أن يحيله الى المؤتمر. وبناء عليه، سيُعرض النص السابق للمؤتمر على المؤتمر في الوثيقة TD/367.

البند ٩ مسائل أخرى

(أ) قيام المؤتمر باستعراض دوري لقوائم الدول الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩)

٢٣- ترد أسماء الدول الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وفي مجلس التجارة والتنمية في الوثيقة TD/INF.31.

٢٤- وتنص الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩)، بصيغتها المعدلة، "على أن يقوم المؤتمر دورياً باستعراض قوائم أسماء الدول الواردة في مرفق هذا القرار في ضوء التغييرات التي تطرأ على عضوية المؤتمر وغير ذلك من العوامل". وكانت آخر دورة استعرض فيها المؤتمر هذه القوائم هي الدورة السابعة في عام ١٩٨٧.

٢٥- وستُتاح للمؤتمر في الوثيقة TD(IX)/CRP.1 توصيات المجلس بشأن استعراض قوائم الدول.

(ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية الى المؤتمر

٢٦- عملاً بالفقرة ٢٢ من قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩)، ستُعرض على المؤتمر وثيقة (TD/368) تسترعي النظر الى التقارير التي قدمها المجلس الى الجمعية العامة منذ الدورة الثامنة للمؤتمر.

٢٧- وقد يرغب المؤتمر في أن يحيط علماً بالتقرير الوارد في TD/368 والذي يسترعي النظر الى التقارير التي قدمها مجلس التجارة والتنمية منذ الدورة الثامنة للمؤتمر.

(ج) تسمية الهيئات الحكومية الدولية تطبيقاً للمادة ٨٠ من النظام الداخلي للمؤتمر

٢٨- سيُدعى المؤتمر الى النظر في ما قدمته الهيئات الحكومية الدولية من طلبات لتسميتها بموجب المادة ٨٠ من النظام الداخلي للمؤتمر وتطبيقاً للفقرتين ١٨ و١٩ من قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩).

٢٩- وترد في الوثيقة TD/B/IGO/LIST/2 قائمة بالمنظمات الحكومية الدولية الـ ١٠٥ التي تتمتع حالياً بمركز لدى الأونكتاد.

(د) استعراض الجدول الزمني للاجتماعات

٣٠- قد يرغب المؤتمر في استعراض الجدول الزمني للاجتماعات للفترة المتبقية من عام ١٩٩٦ في ضوء القرارات التي يتم اتخاذها خلال دورته التاسعة.

(هـ) الآثار المالية المترتبة على اجراءات المؤتمر

٣١- سوف تقوم الأمانة، إذا لزم الأمر، بتقديم تقديرات للآثار المالية المترتبة على الاجراءات التي يقترحها المؤتمر، وذلك عملاً بالمادة ٣٢ من النظام الداخلي.

البند ١٠ اعتماد تقرير المؤتمر الى الجمعية العامة

٣٢- وفقاً لما جرت عليه العادة، سيُقدَم تقرير المؤتمر الى الجمعية العامة.

- - - - -